بسم الله الرحمن الرحيم

مؤسسة آل البيت الملكية للفكر الإسلامي

[illegible]

١٨-٢٠ شوال ١٤٣١هـ الموافق ٢٧-٢٩ أيلول/ سبتمبر ٢٠١٠م

البيئة في الإسلام

البيئة في الحديث النبوي الشريف

الأستاذ الدكتور وهبة الزحيلي

عمّان- المملكة الأردنيّة الهاشميّة

بسم الله الرحمن الرحيم

البيئة في الحديث النبوي الشريف

تقديم:

الحمد لله ربّ العالمين، والصّلاة والسَّلام على رسوله الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإنَّ تلوّث البيئة كان بسبب الانفجار السكّاني وما تبعه من كثافة المباني في المدن والأرياف وبناء المصانع والمعامل، وكثرة النفايات، وتنوّع أنشطة البشر، وكثرة الزّحام، وتعدّد وسائل النقل والمواصلات من سيّارات مختلفة وغيرها، وما تفرزه من أدخنة ونشرٍ للحرارة، وإهمال الإنسان والمؤسسات العامّة ملاحظة مختلف أنواع العناية اللّازمة بما يحيط المجتمع من ظروف سيّئة، أدّت إلى تلوّث البيئة، وكثرة الأمراض، وتلوّث الهواء وزيادة حرارة الأرض، والتّفريط بمقوّمات النظافة وحماية سبل المعيشة.

وهذا يستدعي وجود وازع قوي في حلّ المشكلة، ومزيد من الشّعور بالمسؤوليّة العامّة والخاصّة، وتربية قويمة ورعاية شديدة للصحّة في المنازل والمدارس والمعامل والإدارات وغيرها، ولا مناص من تآزر القيم الدينيّة والأخلاقيّة والأنظمة القانونيّة والإعلاميّة في غرس حبّ السَّلامة والصحَّة وحماية المحيط بالإنسان في كلّ مكان أو تجمُّع، وأفنية، ومرافق عامّة وخاصّة.

وهذا يقتضينا الإسهام بأداء هذا الواجب الإنساني والاجتماعي على مختلف الأصعدة السكّانية وتوابعها، والعناية الشّديدة بكلّ ما يحقق الرّاحة والطمأنينة وحبّ النظافة، ومنع التلوّث والضَّرر والإفساد والرّوائح الكريهة، والحفاظ على كل ما يوفّر الجمال والإتقان وحسن النشاط والممارسة، والسيطرة على مخلّفات الإنسان والعمل والآلات، وأجد في وصايا السنَّة النبويَّة الشَّريفة

تحقيق الغاية المنشودة إذا التزمها الفرد والمجتمع والأمّة بكاملها، من خلال بيان ما يأتي:

- معنى البيئة وأهميّة صلة الإنسان الدّائمة بها.
- سبل الوقاية من التلوّث واجتثاث مضارّه.
- مقوِّمات حماية البيئة في الوصايا النبويّة الشّريفة.

معنى البيئة وأهمية صلة الإنسان الدائمة بها:

البيئة في قاموس اللغة: المنزل، والحال، ولها أنماط، فيقال: بيئة طبيعيّة، وبيئة اجتماعيّة، وبيئة سياسيّة، وبيئة خارجيّة، وبيئة داخليّة، والمقصود بها هنا: جميع الأحوال والظروف المحيطة بالإنسان في أثناء حياته الداخليّة والخارجيّة.

وممّا لا شكّ فيه أن هناك تفاعلاً واضحاً واحتكاكاً مستمرّاً إيجابيّاً وسلبيّاً مدى الحياة بين الإنسان وبيئته، فهو يؤثّر فيها، ويتأثّر بها، وتكون ردود الفعل الحسنة والسيّئة معها متبادلة، سواء في أفعاله المختلفة وانعكاساتها المباشرة وغير المباشرة.

وهذا يوجب على الإنسان نفسه حماية مصلحته، والحرص على توفير بيئة سليمة ونظيفة ونقيّة من الشَّوائب حوله في مختلف أنشطته، ليحيا حياة سعيدة، ويقي نفسه من الأضرار والمفاسد السَّريعة والبطيئة، من حيث يشعر أو لا يشعر.

ومصدر هذا الإيجاب: أنّ الله تعالى خلق الكون نقيّاً طاهراً سليماً للإنسان، وجعله خليفة فيه، وبشَّره بأن الخلافة الصالحة تحقّق له نتائج طيّبة وإرثاً عظيماً لمن بعده، فقال الله تعالى: [وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي ٱلزَّبُورِ مِنۢ بَعْدِ ٱلذِّكْرِ أَنَّ ٱلْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ ٱلصَّٰلِحُونَ ﴿١٠٥﴾ إِنَّ فِي هَٰذَا لَبَلَٰغًا لِّقَوْمٍ عَٰبِدِينَ ﴿١٠٦﴾ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ] [الأنبياء: 105-107].

ولا يحتاج الإنسان في بناء بيئة نقيّة أكثر من إدراك واضح لخطورة آثاره على ما حوله، ونشاط هيِّن يسير في تلافي أضراره بالسَّيطرة عليها ومنع

تسرُّبها أو سريانها إلى الآخرين، سواء في منزله وما حوله، أو في مكان عمله ، أو تحرّكاته وانتقالاته في وسطه الاجتماعي والاقتصادي أو المعيشي، فيكون الإنسان في الغالب هو السَّبب في تلويث البيئة، فيلزمه أن يقي نفسه من الملوّثات، والوقاية خير من العلاج.

وإذا أخطأ الإنسان فألحق ضرراً بالبيئة من جهة أخرى وهي اعتداؤه على الأشجار، أو إحراقه بعض الغابات، أو تلويثه المياه من أنهار، وشواطئ بحار، أو بحيرات، وجب عليه المبادرة لإزالة هذا العدوان، لأن استمرار التلوّث يعقّد المشكلة، وينشر الضَّرر على الآخرين.

وهذا هو ما حذَّر منه القرآن الكريم في قول الله عزّ وجلّ: [ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ] [الروم: 41]. وحرَّم النبيّ الضَّرر والإضرار ومقابلة الضَّرر بمثله في قوله: «لا ضرر ولا ضرار»[1]. وهو طريق الوقاية من الأضرار والملوّثات.

سبل الوقاية من التلوّث واجتناب مضارّه:

على الإنسان بالنّسبة لحماية البيئة واجبان أساسيّان وهما الوقاية وهي الأفضل، والعلاج وهو التّابع الضَّروري الذي لابدَّ منه، وكلّ منهما مكمّل للآخر، لأنّ البيئة أمانة عند النّاس جميعاً، وما أجمل البيئة النَّظيفة في كلّ شيء، لقوله ρ: «إنّ الله جَميلٌ يحبُّ الجَمال»[2].

وما أحوجنا في العصر الحاضر إلى العمل البنّاء والسَّريع للحفاظ على البيئة النّظيفة، وتدريس مقرّر مستقلّ في المدارس بعنوان «حماية البيئة». ويتمّ التركيز على طرق الوقاية من التلوّث والتخلّص من مضارّه كما يأتي:

---

(1) حديث حسن، أخرجه مالك في الموطأ مرسلاً عن عمرو بن يحيى عن أبيه، وأخرجه أحمد وابن ماجه والدارقطني مسنداً عن ابن عباس رضي الله عنهما، وابن ماجه أيضاً عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

(2) أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه.

1-الحفاظ على الثّروة الشجريّة المثمرة وغير المثمرة، وتنمية أنواع الزّراعة، والعناية بالحدائق العامّة والشّوارع المتّسعة في مختلف المدن والقرى، وكسوتها بالحشيش الأخضر والورود والزّهور ، لأنّ الإسلام رغَّب في ذلك كلّه، في القرآن والسنّة، مثل قوله تعالى: [أَفَرَءَيْتُم مَّا تَحْرُثُونَ ﴿٦٣﴾ ءَأَنتُمْ تَزْرَعُونَهُۥٓ أَمْ نَحْنُ ٱلزَّٰرِعُونَ ﴿٦٤﴾ لَوْ نَشَآءُ لَجَعَلْنَٰهُ حُطَٰمًا فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ] [الواقعة: 63-65]، وقوله عزّ وجلّ: [وَفِى ٱلْأَرْضِ قِطَعٌ مُّتَجَٰوِرَٰتٌ وَجَنَّٰتٌ مِّنْ أَعْنَٰبٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ يُسْقَىٰ بِمَآءٍ وَٰحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِى ٱلْأُكُلِ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ] [الرعد: 4].

وقال عليه الصَّلاة والسَّلام: «من زرع زرعاً فأكل منه طير أو عافية كان له صدقة»[1]، «من كانت له أرض فليزرعها أو فليُزرعها أخاه..»[2]،«إذا قامت السَّاعة وبيَد أحد فَسِيلة فليغرسها»[3]، «لا يغرس المسلم غرساً، فيأكل منه إنسان ولا دابّة ولا طائر، إلا كان له صدقة إلى يوم القيامة»[4].

2-العناية بالثّروة الحيوانيّة وتعهّد نظافتها: لأنّها أداة الحمولة والنّقل والرياضة، والحرب في الماضي، ومصدر الغذاء واللّحم، والدّفء بأصوافها وأوبارها للإنسان، لقوله تعالى: [وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ۚ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ] [النحـــــــل: 8]، [وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا ۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَٰفِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ] [النحل: 5]، [زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ] [آل عمران: 14].

ونَهَى النبيُّ ρ عن تعذيب الحَيَوان والتّحريش بين البهائم، وعن حبس الدابّة وتركها من غير أكل أو شرب، فقال ρ: «إنَّ الله كتب الإحسان على كلّ

---

(1) أخرجه أحمد وابن خزيمة عن خلّاد بن السائب رضي الله عنه.

(2) أخرجه أبو داود في سننه في باب البيوع.

(3) أخرجه ابن عدي 2294/6.

(4) أخرجه مسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القِتْلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذِّبحة، وليُحِدّ أحدكم شفرته، وليُرح ذبيحته»[1]، «عُذِّبت امرأة في هرّة حبستها حتى ماتت، فدخلت فيها النّار، لا هي أطعمتها وسقتها، إذ حبستها، ولا هي تركتها تأكل من خشَاش الأرض»[2].

3-الحرص على ظاهرة الطّهارة والنظافة وتوعية الأفراد والجماعات بها، فقد أمر الله تعالى بالغُسْل والوضوء المتكرِّر عند كل صرة ندباً أو وجوباً في الآية: [يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ] [المائدة: 6]، [وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ] [المدثر: 4].

وقال عليه الصَّلاة والسَّلام: «الطُّهور شطر الإيمان»[3].

وأمر النبي ρ بتنظيف المنزل، والشَّارع والسَّاحات والأماكن العامّة، فقال: «نظِّفوا أفنيتكم ولا تَشَبَّهوا باليهود»[4]، «نظِّفوا أفناءكم وساحاتكم ولا تَشَبَّهوا باليهود»[5]. علماً بأنّ الله تعالى أمر بالطَّهارة ورغَّب فيها في (31) موضعاً في القرآن الكريم، مثل قوله تعالى: [إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ] [البقرة: 222].

4-توفير الحمّامات المناسبة، ودورات المياه في البيوت الخاصّة والأماكن العامّة، والعناية التامّة بنظافتها وتخزين الماء اللّازم لها أو إجراؤه في مواضعها.

5-تصميم نوافذ الهواء وتجديده باستمرار والحذر من إغلاق السيّارات على الأطفال مع إحكام زجاج النّوافذ من دون ترك نفوذ الهواء.

---

(1) أخرجه مسلم عن أبي يعلى شدَّاد بن أوس رضي الله عنه.
(2) أخرجه البخاري ومسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما.
(3) أخرجه أحمد ومسلم والترمذي عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه.
(4) أخرجه الترمذي وغيره.
(5) أورده الكحال في «الأحكام النبوية في الصناعة الطبية».

6-جعل مرابط الدّواب في الأرياف في مواضع خاصّة، وبعيدة عن مأوى ومسكن أصحابها، وتنظيف الإسطبلات بالقدر اللّازم لها.

7-المنع من إفساد المياه والأرض والتّربة، والامتناع عن رشّ الثّمار بالمواد السَّامة أو الضَّارة بالإنسان، وعن سقاية الأرض المغروسة بالمياه الملوّثة وهي مياه المجاري، فذلك إمّا حرام أو مكروه في حال سقاية الخضروات والأشجار المثمرة، على حسب نسبة تأثير الماء الملوّث على الثّمر أو الخضار.

فقد ركّزت السنّة النبويّة على حماية الماء من التلوّث، فقال ρ: «لا يَبُولَنَّ أحدكم في الماء الرَّاكد، ثم يغتسل فيه»[1]، وقال أيضاً: «لا يبُولَنَّ أحدكم في الماء الدّائم»[2]، «لا يبولنّ أحدكم في الماء»[3]، وقال أيضاً: «اتّقوا الملاعن الثلاث: البراز في الموارد، وقارعة الطريق، والظّل»[4]، أي اتّقوا مواضع اللّعن وهي أمكنة ورود النّاس إليها، وفي الطّريق العام، ومواضع الفيء والاستظلال.

ومن المعلوم أن الاستنجاء واجب والتحرُّز من بقايا البول والغائط مطلوب شرعاً، لما يترتّب عليها من الأذى والضَّرر، قال عليه الصَّلاة والسَّلام: «عامّة عذاب القبر في البول، فاستنزهوا من البول»[5].

8-حماية الأدوية والعقاقير من كل أنواع التّلويث، وجعل التجارب الكيميائيّة والفيزيائيّة، والمناورات الحربيّة بعيدة عن المدن الآهلة بالسُّكّان.

المسؤولية العقابية على إفساد البيئة أو تلويثها:

---

(1) أخرجه النسائي وابن عدي وغيرهما.

(2) أخرجه أحمد وأبو داود وغيرهما. وفي رواية: «لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري».

(3) أخرجه أحمد وابن خزيمة وغيرهما.

(4) أخرجه أبو داود وابن ماجه من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه، وهو حديث مرسل.

(5) أخرجه البزار والطبراني في الكبير، والحاكم، والدارقطني عن ابن عباس رضي الله عنهما.

لابدّ من تجريم العامِلين على إفساد البيئة أو تلويثها بوسائل مختلفة، وإنزال العقوبة الصَّارمة عليهم، وتحريم مختلف الأعمال الضّارّة والمؤذية أو الملوّثة، للحفاظ على سلامة البيئة في الهواء والأجواء، والموارد الطبيعيّة سواء الثّروات المائيّة من الأسماك، أو الثّروة الحيوانيّة، أو النباتيّة، أو الصناعيّة بسبب الاعتماد على مواد مخدّرة أو مسكرة أو ضارّة، وصيانة الآلات والمرافق العائدة للمعامل، ودفن النّفايات السَّامّة النَّاجمة عن الصناعات المعدنيّة أو الكيميائية أو نحوها، وتركيب أجهزة لامتصاص الدخان من المداخن في الأحياء السكنيّة، والبُعد عن إفساد المياه البحريّة والنهريّة بمياه المجاري، أو بغيرها من النّفايات الضارّة أو السَّامة، لأنّ كل ذلك إفساد، والله تعالى يقول: [وَلَا تُفْسِدُواْ فِي ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ] [الأعراف: 85].

وذلك لأنّ الحفاظ على الحياة أو النّفس أحد مقاصد الشَّريعة الإسلاميّة، وتدخل هذه العقوبات التي لا بدّ من إصدار قانون بها تحت مظلّة ما يعرف في الإسلام بالعقوبات التعزيريّة، وتكون متفاوتة بحسب درجة الخطر أو الضَّرر أو الجريمة الواقعة، لأن مرتكبيها يلحقون ضَرراً عامّاً بالبشريّة، أو خاصّاً ببعض الأفراد، سواء في وقت السِّلم أو وقت الحرب.

وأساس المسؤوليّة عن ضَرر تلوّث البيئة: هو التعويض عن الضَّرر، عملاً بالقاعدة الشرعيّة: «الضّرَر يزال» المستمدّة من حديث: «لا ضرر ولا ضرار»[1]، فيجب بناء عليه ضمان الضَّرر بحسب السَّبب الموجب له، وذلك أحد نوعين:

1-الاعتداء أو العدوان كالقتل والهدم والإحراق والإغراق ونحو ذلك، فمن تعدّى وجب عليه الضّمان، لقوله تعالى: [فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ] [البقرة: 194].

(1) الأشباه والنظائر للسيوطي: 92.

2-التسبّب بالإتلاف: كالسُّقوط في حفرة في الطّريق العامّ، أو الوقوع في بئر غير مملوك للحافر، أو إيقاد النّار بقرب زرع الجار[1]. والقاعدة الشرعيّة هي: «المبَاشِر ضامن وإن لم يتعمَّد» و «المتسبِّب لا يضمن إلّا بالتعمّد» (المجلة م 92، 93).

ومن أهمّ أسباب تلويث البيئة: اللّامبالاة بما قد يترتّب على ترك النظافة من عواقب سيّئة للإنسان والمجتمع، والجهل، وعدم العناية بالنّظافة، وعدم استشعار المسلم أنّها أمر من الله تعالى وأمر من نبيّه ρ، فالله تعالى أمرنا بالصَّلاة وجعل مفتاحها التطهّر، ومنها المساس بحقوق الآخرين، مع أن النبي ρ قال: «أحِبّ للنّاس ما تُحِبّ لنفسك»[2] أي واكره لهم ما تكره لنفسك. ومنها عدم تذكّر العقاب الشَّديد في الآخرة، لمن لم يطهّر نفسه، قال ρ: «تنزَّهوا من البول فإنّ عامّة عذاب القبر منه»[3].

ويلاحظ أنّ الاعتداء على البيئة الاجتماعيّة أو الإفساد في الأرض في المصطلح الإسلامي يشمل كلّ اعتداء على البيئة الطبيعيّة الماديّة والبيئة الاجتماعيّة الإنسانيّة، فلا فرق بين تلوّث البيئة، وتلوّث الأفكار والقيم، في القرآن الكريم في آية: [وَلَقَدْ مَكَّنَّٰكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ] [الأعراف: 10]، وهي البيئة الطبيعيّة، والآية الأخرى ترشد إلى ضرورة حماية البيئة الفكريّة الإنسانيّة وهي: [قَالَ ٱهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًۢا ۖ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ۖ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ] [طه: 123-124]. وهذا يدعونا أولاً إلى الاعتراف بأنّ المحافظة على البيئة يتطلّب الإقرار بأنّها خلق

---

(1) بداية المجتهد 201/2، المغني 822/7 وما بعدها، ط دار المنار بمصر.

(2) أخرجه البخاري في تاريخه وأبو يعلى والطبراني والحاكم والبيهقي عن يزيد بن أسيد رضي الله عنه.

(3) أخرجه الدارقطني عن أنس بن مالك، وهو حديث حسن.

الله، وبأنّها صالحة، وصلاحها بصلاح الفكر والحواسّ، وصلاح ما نتعامل به على الدّوام، ويكون الاعتداء على البيئة هو بمعنى الإفساد في الأرض، ومن الضَّروري إصلاح الفكر أولاً، ثم تحقيق صلاح الوجود الاقتصادي والاجتماعي.

مقوِّمات حماية البيئة في الوصايا النبويّة الشَّريفة:

مقوِّمات حماية البيئة أو معالمها في الحديث النبويّ الشَّريف تشمل ستّة عناصر هي[1]:

الأوَّل: حماية النّفس الإنسانيّة الشّاملة للرّوح والبدن أو الفكر والجسد، أمّا حماية الفكر أو الرّوح: فتعني حماية الفكر من الضَّلال والانحراف، فليست القضيّة مجرّد تحقيق المزيد من الإنتاج والاستهلاك، ومن ثمّ المزيد من الرفاهيّة والتقدُّم والسَّعادة، كما هو نهج الفكر الماديّ البشريّ المعاصر، أي لرعاية قضيّة الدّنيا فقط، وإنّما المهمّ قضيّة الدّنيا وعلاقتها بالآخرة، إنّها قضيّة خالق ومخلوق، ينظر المسلم فيجد في قرارة نفسه عظمة الخالق، وعظمة الكون والمخلوقات حوله، والكون مخلوق لله، ولا بدّ من إدراك كون الإنسان أحد مشاهد الكون مكلّف بمهمّة وله رسالة، والكائنات كلّها مخلوقة له، في قوله تعالى: [هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعًا] [البقرة: 29]، فعليه تحقيق الانسجام مع هذه المخلوقات، ورسالته هي عبادة الله، وبناء الكون، وتقدّم العمران، وسلامة كلّ شيء في هذا الوجود على أساس أداء مهمّة الاستخلاف في الأرض في ضوء قوله تعالى: [ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِى ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ] [الحج: 41]، وهؤلاء هم أهل الخلافة وحماية البيئة بحقّ كما وعد الله سبحانه بقوله: [وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ

(1) انظر وقارن بحث «الشريعة الإسلامية وحماية البيئة» أ. د صالح بن غانم السدلان: ص10 – 16.

مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ كَمَا ٱسۡتَخۡلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ]
[النور: 55]، وإنجاز الأعمال الصالحة ليس مقصوراً على العبادة واحترام القيم الدينيّة، وإنّما يشمل احترام الأصول الأدبيّة مفتاح السَّلامة، والموجودات الماديّة أداة المنافع البشريّة، فتكون علاقة المسلم بالبيئة هي علاقة تناغم وتآخٍ وتفاعل إيجابي، وصَوْن الموجودات وتحقيق سلامتها الدّائمة[1].

وأمّا حماية البدن أو النّفس والجَسَد: فتعني توفير الصحّة والنّظافة والطّهارة، وهي ليست رفاهيّات، وإنّما هي شرائع إلزاميّة، لأنّ الفكر أو العقل السليم بالبدن السَّليم، فكانت الطَّهارة أو النّظافة أداة بناء البدن السَّليم، وذلك كما أوصى النبيّ عليه الصَّلاة والسَّلام في ضوء التَّوجيهات القرآنيّة الآمرة بالطُّهر والعافية من كلّ داء، وفي قمّتها النّظافة التي هي من الإيمان، فقال ρ: «النَّظافة تدعو إلى الإيمان، والإيمان مع صاحبه في الجنَّة»[2]، «تنظَّفوا فإنَّ الإسْلام نَظِيف»[3]، ممّا يدلّ على أن النّظافة إحدى دعائم الإسلام.

والنّظافة تشمل أحكاماً كثيرة كالغُسْل والوضوء والسِّواك وتعهّد معاطف الجَسَد والفَم والأنف والأذن والعَيْن والشَّعر، والمَخْرَجَيْن، قال عليه الصَّلاة والسَّلام: «حقّ الله على كلّ مُسْلِم أن يغتسل في كلّ سبعة أيام، يَغسِل رأسه وجسده»[4]، وقال أيضاً: «غُسْل الجمعة واجب على كل محتلم»[5]، «من توضّأ يوم الجمعة فبها ونعمت، ومن اغتسل فالغسل أفضل»[6]، «الغُسْل يوم

---

(1) بحث أ. د. شوقي أبو خليل بعنوان «الإسلام وحماية البيئة» في مجلة الاقتصاد الإسلامي: ص 28 – 39.

(2) أخرجه الطبراني.

(3) أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه والحاكم.

(4) أخرجه مسلم.

(5) أخرجه الجماعة السبعة (أحمد وأصحاب الكتب الستة) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(6) أخرجه الخمسة (أحمد وأصحاب السنن الأربعة)، وحسَّنه الترمذي.

الجمعة واجب على كل محتلم، والسِّواك، ويمسّ من الطّيب ما قدر، ولو من طيب المرأة إلّا أن يُكثِر»[1]. وأحاديث كثيرة تطالب بترجيل (تسريح) الشَّعر وإكرامه (أي تعهُّده بالطّيب والغسل).

وهناك أغسال كثيرة مسنونة في الإسلام نحو غسل العيدين، وللإحرام بالحجّ والعُمرة، وغسل الميِّت، وصلاة الاستسقاء والكُسوف والاعتكاف، وعند تغيُّر رائحة البَدَن، ولحضور الاجتماعات، وغسل اليدين عند إرادة الطّعام وبعده.

وقال عليه الصّلاة والسّلام: «خمس من الفطرة: الختان، وحلق العانة، ونتف الإبط، وتقليم الأظفار، وأخذ الشّارب»[2]، ومنها المضمضة والاستنشاق، وكذلك السِّواك لقوله ρ: «لولا أن أشقّ على أمّتي لأمرتهم بالسِّواك عند كلّ صلاة»[3]، وفي رواية لابن خزيمة: «عند كلّ وضوء». وفي حديث آخر: «السِّواك مَطْهرة للفم مرضاة للرَّبّ»[4].

وتكرار الوضوء كلّ يوم خمس مرّات سُنة مثاب عليها، وخصال الفطرة عشر هي: الطّيب، وتقليم الظُّفر، والكحل، والانتعال، والختان، وامتشاط الشَّعر غباً (مرة بعد أخرى)، والتزيّن بالنّظر في المرآة، وتغطية الإناء، ونوم الضُّحى، وإطفاء الجمر عند الرّقاد، مع ذكر اسم الله تعالى. ورد عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ρ: «عشر من الفطرة: قصّ الشَّارب، وإعفاء اللّحْية، والسِّواك، واستنشاق الماء، وقصّ الأظفار، وغسل البراجم (معاقد الأصابع)،

---

(1) أخرجه النَّسائي وابن حبان عن أبي سعيد الخدري.

(2) أخرجه النسائي.

(3) متفق عليه.

(4) أخرجه ابن ماجه.

ونتف الإبط، وحلق العانة، وانتقاص الماء – يعني الاستنجاء-، والختان»[1]، وقال ρ: «بركة الطّعام: الوضوء قبله، والوضوء بعده»[2]، والمُراد من الوضوء هنا غَسْل الأيدي قبل الطّعام وبعده.

الثّاني: حماية البدن: أوجب القرآن الكريم في خطابه لنبيِّه ρ تطهير الثّياب، في آية المدَّثّر [وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ] [المدثر: 4] ويُقَاس عليه تطهير البَدَن والمكان، أمّا طهارة البَدَن بأجزائه المختلفة، فنصَّت عليها السنَّة النبويَّة في أحاديث خصال الفطرة العشر المتقدِّمة، وهي تحمي البَدَن وتحصِّنه من كثير من الأمراض لاسيمّا ما تنقله الأظافر، بالتسبّب في التسمّم، والإسهال، والمغص البطني، والتهابات العيون، والإصابة بالدِّيدان المعويّة، كما يقرِّر الأطبّاء.

الثالث: حماية الثوب: لم تفرِّق الأوامر القرآنيّة والوصايا النبويّة بين نظافة الثَّوب وبين نظافة البَدَن والمكان، وهو الذي يحقّق حماية البيئة، لأن الإسلام يأمر بجمال الثّياب وحُسْن الهندام ونظافة الثَّوب، فقال الله تعالى: [يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ] [الأعراف: 31]، أي عند كلّ صلاة. ويسنّ لبس الثّياب البيض الدالّة على النّقاء والنّظافة في جميع الاجتماعات، وأماكن التجمُّع، كالجمعة والعيدين، وفي ذلك توجيه نحو الابتعاد عن كلّ مصادر التلوّث المسيئة والضارَّة.

الرابع: حماية المكان: وهو البيئة بالمعنى الضيِّق، وهو يشمل جميع الأماكن والبيوت والمجالس، وقد أمر النبي ρ بنظافة البيوت، فقال: «إن الله طيِّب يحبّ الطّيب، جَواد يُحِبُّ الجود، كريم يحب الكَرَم، نظيف يحب النّظافة، فنظّفوا أفنيتكم، ولا تَشَبَّهوا باليهود»[3].

---

(1) أخرجه أحمد ومسلم والنسائي والترمذي عن عائشة.

(2) أخرجه أبو داود والترمذي عن سلمان الفارسي رضي الله عنه.

(3) أخرجه الترمذي.

إنّ سلامة البيئة ونظافة البيوت تحقّق الطَّمأنينة والرَّاحة النفسيّة والجسديّة، لأنَّ تراكم الأوْساخ في البيوت يساعد على نموّ الميكروبات والجراثيم والحشرات، وتلك مقدِّمة للإصابة بالأمراض الإنتانيّة والأوبئة، وانبعاث الرَّوائح الكريهة، والتَّسمُّمات المختلفة.

وتمتدّ نظافة المكان في البيت وحماية البيئة إلى جميع الأماكن العامّة من الأسواق والمساجد والشَّوارع والمؤسَّسات والمعامل وإدارات الوظائف العامّة، لأنّ العناية بفقه العمران عناية هندسيّة متطوِّرة وراقية ضرورة حيويّة بحيث يتخلَّل في المسقوفات الشَّمس والهواء، وتزوّد بالمياه العذبة، وتكون عالية وواسعة، فذلك من عناصر السَّعادة في الدُّنيا، قال النبي ρ: «أربع من السَّعادة: المرأة الصَّالحة، والمسكن الواسع، والجار الصَّالح، والمركب الهنيء»[1].
ونَهَى النبيُّ ρ عن النَّخامة في المسجد[2].

الخامس: تناول الطّيِّبات وتحريم الخبائث، قال الله تعالى في بيان مشتملات الرِّسالة النبويّة المحمديّة: [وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ] [الأعراف: 157]. ومن أمثلة تحريم الخبائث آية المائدة: [حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ] [المائدة: 3] الآية. وندَّد القرآن الكريم بإهمال الطّيِّبات وحظرها في قوله عزّ وجلّ: [قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِۚ قُلۡ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا خَالِصَةٗ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ۝٣٢ قُلۡ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلۡفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلۡإِثۡمَ وَٱلۡبَغۡيَ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّ وَأَن تُشۡرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمۡ يُنَزِّلۡ بِهِۦ سُلۡطَٰنٗا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ] [الأعراف: 32-33].

وقال ρ: «مَنْ أكل طيّباً، وعمل في سنّة، وأمن النّاس بوائقه، دخل الجنّة»[3].

---

(1) أخرجه ابن حبان.

(2) أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه.

(3) أخرجه الترمذي والحاكم عن أبي سعيد الخدري، لكن رمز له السيوطي بأنه ضعيف. والبوائق: الشرور.

وحذَّر النبيّ ρ من إيذاء النّاس بالرَّوائح الكريهة في المساجد والطُّرُقات ومواضع التجمُّع، فقال: «من أكل ثُوْماً أو بصَلاً، فليَعْتَزِلْنا ، وليَعْتَزِل مسجِدَنا، وليَقْعُد في بَيْته»[1].

ورغَّب النّبيُّ عليه الصَّلاة والسَّلام في إماطة الأذى عن الطَّريق فقال: «الإيمان بضع وستّون أو سبعون شعبة، أدناها إماطة الأذى عن الطّريق، وأرفعها قول: لا إله إلّا الله»[2].

ومَنَع الشَّرع الشَّريف من ملوِّثات العقيدة، لحماية التّوحيد وتطهير العقائد، وتحريم كلّ مظاهر الشِّرك والوثنيَّة، مثل تحريم القرابين المذبوحة على الأصنام، في قوله تعالى: [وَمَآ أُهِلَّ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ بِهِۦ] [المائدة: 3].

السادس: تحريم الفواحش كالزِّنا وفعل قوم لوط والسحاق وغير ذلك مما يتنافى مع الأدب والحياء، ويُعَدُّ من القاذورات أو الأشياء المستقذرة، منعاً ممّا يسمّى بفقد المناعة الجنسيّة (الإيدز)، فيجب العقاب الشَّديد عليها، لما ينجم عنها من مخاطر وأضرار، قال تعالى: [وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلۡفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَۖ] [الأنعام: 151]، وقال النّبيُّ ρ: «لم تظهر الفاحشة في قوم، حتّى يُعلِنوا بها إلّا فشا فيهم الطَّاعون والأوجاع التي لم تكن مَضَتْ في أسْلافهم الذين مضوا»[3].

ولا بدّ لحماية البيئة من الابتعاد عن مواضع انتشار الأوبئة كالكوليرا والطّاعون ونحوهما ممّا يسمّى بالحَجْرِ الصحّي، لقوله ρ:«لا يُورَد ممرّض على مصحّ»[4]، و «فرَّ من المجذوم كما تفرّ من الأسَد[5]». وهو تدبير وقائي، لا ينافي الإيمان بالقضاء والقدر، لقول عمر رضي الله عنه في الرَّد على أبي

---

(1) متفق عليه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(2) أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه (الكتب الستّة) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(3) أخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن.

(4) أخرجه مسلم وأحمد وعبد الرزاق عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه.

(5) أخرجه البخاري.

عبيدة بن الجراح القائل: «أفراراً من قدر الله؟»: «نعم نفِر من قدر الله إلى قدر الله»[1]. وقال النّبيُّ ρ: «إذا سمعتم بالطّاعون بأرض فلا تدخلوها، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها»[2].

وعلى المسلم دائماً أن يتوقّى الضَّرَر وإيذاء الآخرين عملًا بالحديث المتقدّم: «لا ضَرَر ولا ضِرَار»[3] أي رفع الضَّرر الخاص والعام، وحديث: «ملعون من ضارّ مؤمناً أو مَكَر به»[4].

(1) تخريجه في الحديث الآتي (جامع الأصول 361/8).

(2) أخرجه البخاري ومسلم ومالك في الموطأ والترمذي عن أسامة بن زيد رضي الله عنه.

(3) تقدم تخريجه.

(4) أخرجه الترمذي. وفي رواية لأبي داود وابن ماجه: «من ضارّ أضرّ الله به» وللترمذي: «من ضارّ ضارّ الله به».

الخلاصة

لقد أفرز كل من المدنيّة الحديثة وكثرة النّاس عدّة مشكلات سلبيّة وضارّة بالبشريّة من أهمّها: قضيّة البيئة التي انتشرت ملوّثاتها في جميع الأوساط الاجتماعيّة الخاصّة والعامّة، ممّا أدّى إلى تخصيص وزارات لحماية البيئة في أغلب الدّول، وعناية دوليّة واضحة في الأمم المتّحدة بالبيئة للحدّ من انتشار الأوبئة والأضرار، وضرورة حماية البيئة دوليّاً وعالميّاً ومحليّاً، لتفادي الآثار السيِّئة النّاجمة عن التلوّث البيئي، الذي قد تُسْهم به بعض الدُّوَل الكبرى كالولايات المتّحدة الأمريكية التي لم توقّع على منع ظاهرة الاحتباس الحراري كليّاً، بسبب نفايات معاملها ومصانعها الكثيرة.

واستُنفرت أخيراً القيم الدينيّة والأخلاقيّة للعمل الجادّ من أجل حماية البيئة، على مستوى الدّولة والأفراد والمؤسَّسات.

والمقصود بالبيئة : جميع الأحوال والظّروف المحيطة بالإنسان في أثناء حياته الداخليّة والخارجيّة.

علماً بأنّ الله تعالى خَلَق الكَوْن وموجوداته نقيّاً من الأضرار والملوّثات، وإنّما الإنسان هو الذي اعتدى على البيئة وأوقع البشريّة في مشكلات عديدة.

وطرق الوقاية من التلوّث واجتناب مضارِّه في العالم كلّه كثيرة من أهمها: الحفاظ على الثّروة الشجريّة المثمرة وغير المثمرة وتنمية أنواع الزِّراعة، وإحداث الحدائق العامّة والشَّوارع والسَّاحات العامّة في مختلف المدن والقرى، والعناية بالثّروة الحيوانيّة وتعهّد نظافتها، والحرص على ظاهرة النّظافة والطّهارة وتوعية الأفراد والجماعات على النّهج الإسلامي المعروف، وتوفير الحمّامات المناسبة ودورات المياه النّظيفة في المنازل والأماكن العامّة، وتصميم نوافذ الهواء وتجديده المستمرّ، وتجنُّب إفساد المياه والأرض والتّراب،

ومنع المبيدات الحشريّة الضَّارة بالثّمار، وحماية الأدوية والعقاقير من مختلف أنواع التلوُّث.

واعتبار الإضرار بالبيئة جريمة تستحق العِقَاب بالحبس أو بالتَّعويضات المختلفة عن الأضرار، لأنّ قاعدة الإسْلام الكبرى هي: «لا ضَرَرَ ولا ضِرار» أي منع الضَّرَر الخاصّ والعامّ أو المشترك. والاستفادة من مقوِّمات السنَّة النبويّة في الإسلام لحماية البيئة وهي ستَّة عناصر:

1- حماية النَّفس الإنسانيّة الشَّاملة للرُّوح والبَدَن ، والفِكْر والجَسَد، ففي الإسْلام قواعد فريدة في هذا الشّأن.

2-4: حماية البَدَن والثَّوب والمكان من مختلف أنواع الملوِّثات، باعتبار أنّ الإسلام دين الطَّهارة والنَّظافة، فهي من أصول الإيمان وقواعده الأساسيّة.

5- تناول الطيِّبات وتحريم الخبائث التي قامت عليها شريعة النّبيّ ρ في نصوص القرآن القطعيّة والعامّة والضروريّة لكلّ البشريّة، وكذا في السُّنّة النبويَّة.

6- تحريم الفواحش والموبقات التي هي ضَرَر محض للصحَّة والعقل والكرامة الإنسانيّة، للقضاء على ظاهر فقد المناعة الجنسيّة والأمراض الأخرى.

ولا بدّ من الأخذ بقواعد الحَجْر الصحِّي لتطويق الأمراض السَّارية والخطيرة كالكوليرا والطَّاعون والجدري والحميات والسُّل، وضرورة التَّطعيم الوقائي، وتهيئة المراكز الصحيَّة والأدوية في البلاد المختلفة، ولا سيمَّا في قارّة أفريقيا وآسيا، جاء في الحديث الثّابت: «ملعون من ضارّ مؤمناً أو مَكَرَ به».

ويجدُر بالمؤسّسات الدوليّة تفعيل مراكزها ومؤسَّساتها في كلّ أنواع العالم وإمدادها بالطّعوم اللازمة والأدوية والعناية بمراكز الأسرة والطّفولة

والشَّيخوخة، والقضاء على ظاهرة المخدِّرات والمسكرات والتّدخين، والحماية من الإشعاعات الضَّارّة والتلوُّث الضَّوضائي أو الصَّوتي، والحدّ من تأثير المَعامل والمَصانع التي تَنْشُر الأدخنة والغازات الضَّارة، ولا سيّما في الدُّول الصناعيّة الكبرى، وإيقاف نِيرَان الحُروب المُسْتعرة، والعناية بقواعد القانون الإنساني الدولي، ومؤسسات حقوق الإنسان سواء في حال السِّلم أم الحرب، والحفاظ على الثَّروة الحيوانيَّة، ووقايتها من الأمراض وبخاصَّة الأمراض الخطيرة كجنون البَقَر وأنفلونزا الطُّيور والخنازير ونحوها، وضرورة الرِّفق بالحيَوان في حال الحياة أو عند الذَّبح، لأنّ الله كتَبَ الإحْسَان على كلّ شيء، والإسلام دين الرَّحمة العامَّة بكلّ الموجودات.